

كراسة الشروط والمواصفات الفنية
للمناقصة العامة رقم (2) لسنة 2020/2019
بشأن عملية الاشراف على تنفيذ محطتي معالجة مياه الصرف
الصحي بالمنطقة الجنوبية

تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية
الأربعاء 2019/7/24م

عدد صفحات الكراسة: - 23 ورقة A4

قيمة النسخة: 2000 جنيه

المحتويات

5	1. مقدمة
5	1.1 الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس
5	1.2 نبذة عن موضوع المناقصة
5	1.3 الجهات مقدمة العطاء
6	2. الشروط العامة
6	2.1 القانون والقواعد الحاكمة
6	2.2 نوع المناقصة
6	2.3 كراسة الشروط ومواصفات
6	2.4 عنوان مراسلات مقدمي العطاءات
6	2.5 العطاء المنفرد والتحالف
7	2.6 الموافقة على التحالفات
7	2.7 تقديم العطاءات
7	2.8 سريان مفعول العطاء
7	2.9 اللغة المستخدمة
8	2.10 الجدول الزمني لإجراءات المناقصة
8	2.11 تاريخ ومكان انعقاد جلسة فض المطاريف
8	2.12 مدة سريان العطاء
8	2.13 مدة التعاقد
8	2.14 التنازل والتعاقد من الباطن
9	2.15 التأمين
9	التأمين الابتدائي
9	التأمين النهائي
9	2.16 تجزئة المناقصة
9	2.17 الاستفسارات الفنية
10	2.18 تاريخ ومكان انعقاد جلسة فض المطاريف
10	2.19 التقييم الفني
10	2.20 جدول المحددات الخاصة بالتقييم الفني
11	2.21 فض المطاريف المالية
11	2.22 التقييم المالي
11	2.23 طريقة التقييم المالي
11	2.24 أخطار العطاء الفائز والترسية المالية
11	2.25 توقيع العقد
12	2.26 تعديل المدد والأعمال
12	2.27 حرية الهيئة في الإلغاء والتعديل

12	2.28	مسئولية الهيئة عن تكاليف العطاءات
12	2.29	التنازل عن العقد
12	2.30	الإخلال بشروط التعاقد
13	2.31	فسخ العقد تلقائياً
13	2.32	فسخ العقد قبل انتهائه
13	2.33	الالتزام بالقوانين
13	2.34	فض المنازعات
13	2.35	شروط وأحكام أخرى
14		3. الاعمال المطلوبة
14	3.1	نطاق الاعمال المطلوبة
15	3.2	أسلوب الحساب في حال تأخر المشروع
15	3.3	أسلوب التراسل الرسمي أثناء تنفيذ المشروع
16		4. محتويات المظروف الفني
16	4.1	بيانات الجهة مقدمة العطاء
16	4.1.1	التعريف بالجهة مقدمة العطاء
17	4.1.2	البيانات المالية للجهة مقدمة العطاء
17	4.1.3	الخبرة وسابقة الأعمال في مجال الأعمال المطلوبة
17	4.2	التنفيذ على الحساب وغرامات التأخير
17	4.3	شروط السداد والدفعات المقدمة
17	4.4	العروض الفنية للأعمال
18	4.5	المرفقات
19		5. محتويات المظروف المالي
20		6. نماذج تقديم العروض
20	6.1	جدول التأكد من استكمال العرض المرفقات المطلوبة
22	6.2	نماذج بيانات الشركة
22	6.2.1	نموذج نقطة الاتصال
22	6.2.2	نموذج سابقة أعمال الجهة مقدمة العطاء
22	6.2.3	نموذج البنوك التي تتعامل معها الشركة
23	6.3	نموذج خطاب العطاء

المصطلحات المستخدمة

المصطلح	المقصود به
الهيئة	الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس.
مقر الهيئة	المقر الكائن بمبنى خدمة المستثمرين التابع للهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس - طريق العين السخنة - القطامية القديم - الكيلو 114 - العين السخنة - محافظة السويس. فاكس: 062/3590003
مقر الهيئة بالقاهرة	17 شارع هدى شعراوي - باب اللوق - وسط البلد - القاهرة
اللوائح والقوانين	لوائح الهيئة والقوانين المصرية والقرارات التشريعية وكافة اللوائح والقرارات الوزارية والقواعد التنظيمية المصرية ذات الصلة بالمشروع.
العرض	ويقصد به المستندات التي يعدها ويقدمها المستثمر طبقاً لكراسة الشروط المواصفات المعدة من قبل الهيئة بما في ذلك أي مستندات مكتوبة وأي مواد أخرى مقدمة منه .
العرض المستوفى	العرض المستوفى لجميع المتطلبات المذكورة تفصيلاً في كراسة الشروط المواصفات المعدة من قبل الهيئة.
العروض غير المستوفاة	العروض غير المقبولة فنياً
الجهة المستفيدة	الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس.
الجهة مقدمة العطاء	مقدم العطاء يمكن أن تكون شركة أو هيئة أو جهة حكومية.
الشروط	هي الشروط العامة والمالية والمواصفات الفنية لأعمال محل الطرح .

1.1 مقدمة

1.1 الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس

هي الهيئة الحكومية المسؤولة عن إدارة المنطقة الاقتصادية لقناة السويس والتي تمتد على مساحة 461 كيلو متر مربع ويتبعها ستة موانئ بحرية وهي منشأة بالقرار الجمهوري رقم (35) لسنة 2003م والمعدل بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (2282) لسنة 2015م.

1.2 نبذة عن موضوع المناقصة

في إطار دعم الدولة لمنظومة المناطق الاقتصادية الخاصة صدر القرار الجمهوري رقم (35) لسنة 2003م والمعدل بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (2282) لسنة 2015م بإنشاء الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس بهدف إيجاد هيئة مستقلة قادرة على إقامة وتنمية المنطقة الاقتصادية لقناة السويس والعمل على جذب الاستثمارات إليها وإقامة المشروعات الزراعية والصناعية والخدمية القادرة على المنافسة مع مثيلاتها في العالم. وزيادة حصة مصر في التجارة العالمية وذلك من خلال توحيد سلطات الإدارة، وأداء الأعمال وفقاً لأعلى المستويات العالمية، وتوفير المرافق والخدمات بأرقى المعايير والمواصفات الفنية، وتطبيق النظم والمزايا والإعفاءات الكفيلة بإطلاق طاقات الاستثمار والتنمية في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية وتوفير القوى البشرية المدربة اللازمة لذلك وتهيئة أفضل مناخ عمل جاذب للاستثمار، خاصة في ظل سياسة الانفتاح على العالم التي تنتهجها الدولة كوسيلة لتحقيق التنمية الاقتصادية....

ونظراً لحرص الهيئة على تهيئة المناخ المناسب للمستثمرين وجذبهم للعمل داخل المنطقة - فقد قامت الهيئة بطرح عملية تقديم خدمات استشارية للإشراف على تنفيذ محطتي معالجة مياه الصرف الصحي بالمنطقة الجنوبية في مناقصة عامة بين الشركات المتخصصة في هذا المجال.

1.3 الجهات مقدمة العطاء

الجهات المعنية بالمناقصة هي شركات متخصصة في مجال تقديم الخدمات الاستشارية وذات خبرة وكفاءة مشهودة في تلك أعمال الاستشارات الواردة بالكراسة، ويفضل من له / لهم - سابقة خبرة في التعامل مع الحكومة والشركات مملوكة للدولة.

2. الشروط العامة

2.1 القانون والقواعد الحاكمة

تطبق الهيئة قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم (83) لسنة 2002 وتعديلاته الصادرة بالقرار بقانون رقم (27) لسنة 2015م وتخضع لأحكام اللوائح الخاصة بها ومنها لائحة المشتريات والأعمال بالهيئة وعلى من يرغب في الاطلاع أو الحصول على نسخة التفضل بتقديم طلب الى ادارة المشتريات بالهيئة.

2.2 نوع المناقصة

المناقصة عامة وتخضع لأحكام لائحة المشتريات الخاصة بالهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس.

2.3 كراسة الشروط والمواصفات

على الجهة مقدمة العطاء أن تراجع شروط ومواصفات الكراسة بعناية ودقة، ويتم شراء كراسة الشروط والمواصفات بتقديم الآتي:

- خطاب تفويض من الجهة مقدمة العطاء باسم الشخص الذي سيقوم بشراء الكراسة على أن يكون موقع ومختوم بختم الجهة مقدمة العطاء.
 - دفع قيمة شراء الكراسة مقابل إيصال بذلك.
- على الجهة مقدمة العطاء التوقيع على كافة صفحات كراسة الشروط والمواصفات وختمها بخاتم الشركة وإعادتها مرفقة بالعرض المقدم منها مع إقرار بأنها درست الشروط والمواصفات جيداً وأنها موافقة على جميع الشروط والمواصفات وملتزمة بها على أن يكون الإقرار موقعاً ومختوماً بختم الجهة مقدمة العطاء.
- تعد كراسة الشروط والمواصفات والعرض الفني وكافة الملاحق والمكاتبات المتبادلة بين الهيئة والجهة جزء من العقد الذي سيوقع بين الجهة المسندة وبين الجهة المتعاقدة ومكمله له.
- لا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما يدونه المتقدم من اشتراطات ما لم تقبل الجهة المسندة ذلك كتابياً.

2.4 عنوان مراسلات مقدمي العطاءات

يجب على مقدمي العطاءات أن يقدموا البيانات الخاصة بالعنوان ورقم الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني الخاص بهم التي سوف ترسل الهيئة عليها كل المراسلات والإشعارات المرتبطة بمستندات العطاء واسم الشخص المحدد للاستلام، ويعتبر هذا العنوان محلاً مختاراً له وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل عليه تنتج أثارها القانونية وفي حالة تغيير العنوان يتعين إخطار الهيئة بالعنوان الجديد بخطاب موصى عليه بعلم الوصول وإلا اعتبرت مراسلتها على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية.

2.5 العطاء المنفرد والتحالف

يجوز لكل شركة أن تقدم عطاء واحد فقط إما بمفردها أو تتحالف مع شركات أخرى، وفي حالة التحالف وعليه أن تخطر الهيئة كتابياً بأنه تحالف مشترك وأنه ينوي تقديم عطاء كتحالف مشترك وأن يقدم بيانات تفصيلية عن المشاركين في هذا التحالف كل ذلك قبل تقديم عطاءه.

وعليه يتعين أن يوضح في الطلب الاسم والعنوان الذي يتم مراسلة التحالف المشترك عليه وممثل التحالف الذي سوف يقوم بالتعامل مع الهيئة سواء قبل أو بعد ترسيه تلك المناقصة.

كما يقدم خريطة توضح الهيكل التنظيمي والعلاقات البيئية مع اعضاء التحالف والاشخاص الآخرين والشركات الأخرى وأن يقدم تعهد كتابي بعدم تعديل الهيكل حال الترسية على التحالف المقبول إلا بموافقة كتابية من الهيئة. ويشترط في جميع الحالات عدم اشتراك الشركة المدعوة في أكثر من تحالف أو أن تتقدم بشكل منفرد بالإضافة لتقدمها ضمن تحالف، وهو ما يؤدي لاستبعاد العطاءين من المناقصة.

2.6 الموافقة على التحالفات

يشترط لكي يتقدم أي تحالف مشترك في المناقصة أن يحصل على موافقة مسبقة بذلك من الهيئة، وسوف تمنح الهيئة موافقتها بمحض اختيارها على الطلب المقدم للتجمع المشترك في مدة خمسة أيام عمل من تاريخ اليوم الذي تلقت فيه الهيئة من مقدم العطاء طلب الموافقة الذي يتضمن المعلومات المذكورة في البند السابق، وفي حاله عدم رد الهيئة على ذلك الطلب في خلال مده الخمسة أيام فإن ذلك يعنى أن الطلب قد رفض.

2.7 تقديم العطاءات

تقديم العطاءات في مطروفين منفصلين:

المطروف الأول: العرض الفني

- يجب أن يستوفي العطاء جميع الشروط والقواعد الفنية المحددة في كراسة الشروط والمواصفات وإلا يعتبر العرض مرفوضاً فنياً.
- يجب أن يتم تسليم العطاء قبل موعد جلسة فض المظاريف (في حالة ارساله بالبريد العبرة تكون بتوقيت استلامه وليس بتوقيت ارساله).

سيتم ذلك تقييم العروض وهو ما قد يتخلله أن تطلب من الشركات استفسارات شفوية أو مكتوبة. يتم تقييم العروض فنياً وينتهي ذلك الى قرار من لجنة البت بقبول أو برفض العرض.

المطروف الثاني: العرض المالي

يتم فضه في جلسة لاحقة تحدد ويخطر بها من اجتازوا التقييم الفني.

سيتم ذلك الدراسة المالية للعروض ثم مفاوضة الجهة صاحبة أفضل عرض فني / مالي. تنتهي الاجراءات بالترسية والتعاقد.

يبدأ العد للبرنامج التنفيذي من تاريخ اليوم التالي لإخطار صاحب العطاء الفائز بقبول عطاؤه مالياً.

2.8 سريان مفعول العطاء

يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الهيئة وحتى نهاية مدة سريان العطاء المحددة بكراسة الشروط. وإذا سحب مقدم العطاء عطاؤه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حق للهيئة دون حاجة إلى إنذار، أو الالتجاء إلى القضاء، أو اتخاذ أية إجراءات، أو إقامة الدليل على حصول ضرر.

2.9 اللغة المستخدمة

تكتب العروض الفنية والمالية والمراسلات والاستفسارات والوثائق والعقد الذي سيبرم مع الهيئة باللغة العربية. ويجوز كتابة العرض الفني والعرض المالي باللغتين العربية والإنجليزية معاً، وعند الاختلاف في التفسير تكون اللغة العربية هي اللغة الحاكمة.

2.10 الجدول الزمني لإجراءات المناقصة

يراعى أن تسير اجراءات المناقصة وفقاً للجدول الزمني التالي: -

تاريخ الإعلان عن المناقصة.	السبت الموافق 2019/7/6م
اخر موعد لشراء كراسة الشروط والمواصفات.	الأربعاء الموافق 2019/7/24م
موعد تلقي العروض وفض المظاريف الفنية.	الأربعاء الموافق 2019/7/24م
نهاية التقييم الفني وفض المظاريف المالية والبت المالي في العروض واختيار أفضلها.	ثلاثون يوماً من تاريخ فض المظاريف الفنية.
نهاية التفاوض وتوقيع العقد.	خمسة عشر يوماً من تاريخ أخطار الترسية.

وفى حالة رغبة أي صاحب عطاء في تقديم عرضه في وقت سابق للتاريخ المحدد يكون عليه مخاطبة الهيئة من خلال بيانات الاتصال المذكورة أعلاه. وتحتفظ الهيئة بالحق في تأجيل موعد وتاريخ الإغلاق على أن تقوم بإخطار مقدمي العطاءات بوقت كافي.

الهيئة لن تلتفت إلى أي عرض يرد إليها بعد تاريخ وموعد تلقي العروض وفض المظاريف الفنية.

2.11 تاريخ ومكان انعقاد جلسة فض المظاريف

تحدد يوم الأربعاء الموافق 2019/7/24م موعداً لانعقاد جلسة فض المظاريف الفنية وذلك في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً بمقر الهيئة بمبنى خدمة المستثمرين بالعين السخنة - محافظة السويس.

يجوز أن يحضر مندوباً عن الجهة مقدمة العطاء جلسة فض المظاريف على أن يكون مفوضاً بخطاب معتمد.

2.12 مدة سريان العطاء

يجب ألا تقل مدة الارتباط بالعرض المقدم 90 يوم اعتباراً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية، وعند انقضاء مدة سريان العطاء قبل الترسية يجوز لمقدمه استرداد التأمين الابتدائي، وفي هذه الحالة يصبح العطاء ملغى وغير نافذ المفعول. فإذا لم يطلب مقدم العطاء ذلك اعتُبر قابلاً لاستمرار مدة سريان الارتباط بعطائه إلى أن يصل للهيئة إخطار منه لسحب التأمين وعدولة عن عطائه.

2.13 مدة التعاقد

يجب أن تراعى الجهة مقدمة العطاء أن مدة التعاقد هي الفترة المخططة لتقديم الخدمات المطلوبة.

2.14 التنازل والتعاقد من الباطن

لا يجوز للجهة المتعاقدة أن تتنازل عن العقد- كله أو جزء منه -لأي شخص آخر طبيعي أو اعتباري وفي حالة حدوث ذلك يحق للهيئة اتخاذ كافة الإجراءات التي يكفلها العقد ولائحة المشتريات والقواعد التي تقرها الهيئة.

ولكن يحق للجهة المتعاقدة أن تسند أعمالاً من الباطن لأي شخص آخر طبيعي أو اعتباري وذلك مع عدم الاخلال بمسئولية مقدم العطاء عن التزاماته تجاه الهيئة.

2.15 التأمين**التأمين الابتدائي**

التأمين الابتدائي وقدره 40000 جنيه مصري (فقط أربعون ألف جنيه مصري لا غير) ويرفق بالعرض الفني. يكون التأمين باسم الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس إما نقداً أو بشيك مصرفي أو معتمد من المصرف المسحوب عليه أو بخطاب ضمان بنكي غير مقترن بأي شروط أو تحفظات وغير قابل للإلغاء وساري لمدة أربعة أشهر من تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية على أن يكون البنك الصادر منه خطاب الضمان لم يتعد حد إصدار خطابات الضمان المقررة من البنك المركزي.

التأمين النهائي

على مقدم العطاء المقبول أن يودع في فترة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه تأميناً نهائياً يعادل (5%) من قيمة العطاء المقبول.

- وإذا لم يقدّم صاحب العطاء المقبول بأداء التأمين النهائي في المهلة المحددة يحق للهيئة إلغاء العقد دون الحاجة لاتخاذ أية إجراءات قانونية، ويصبح التأمين الابتدائي في جميع الحالات من حق الهيئة. كما يكون لها الحق أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطرق الإدارية.
- يرد التأمين الابتدائي إلى أصحاب العطاءات غير المقبولة بعد انقضاء ثلاثون يوماً من تاريخ انتهاء مدة سريان العطاء، أو بعد سداد التأمين النهائي من قبل صاحب العطاء المقبول وذلك خلال ثلاثون يوماً من تاريخ تقديمه لطلب الاسترداد.
- لا تدفع جهة الاسناد فوائد على التأمين.

2.16 تجزئة المناقصة

المناقصة كلاً ولا تقبل التجزئة ويتم الترسية على الشركة صاحبة أقل العطاءات في إجمالي قيمة العرض وفقاً للدراسة المالية التي يتم إجراؤها على العروض المقبولة فنياً.

2.17 الاستفسارات الفنية

في حالة إذا ما وجد أحد مقدمي العطاءات أي تعارض أو خطأ أو نقص بكراسة الشروط أو إذا كان لديه أي استفسار أو رغبة للاستعلام عن كراسة الشروط يكون عليه إخطار السيد المهندس / محمد محمود عفت - مدير عام المشروعات بالهيئة - كتابياً، وستقوم الهيئة بالرد على تلك الأسئلة في صورة ملحق إضافي ويؤخذ في الاعتبار إصداره وتوزيعه على كل المتقدمين.

يجب توجيه الاستفسارات لأي من ممثلي الهيئة وذلك من خلال السيد المهندس / محمد محمود عفت - مدير عام المشروعات - وفق البيانات الآتية: -

السيد المهندس / محمد محمود عفت	اسم الشخص المسئول
مدير عام المشروعات بالهيئة	المسمى الوظيفي
01000081159	هاتف محمول
Mohamed.Effat@sczone.eg	البريد الإلكتروني

2.18 تاريخ ومكان انعقاد جلسة فض المظاريف

الهيئة لن تلتفت إلى أي عرض يرد إليها بعد تاريخ وموعد تلقي العروض وفض المظاريف الفنية. ستقوم الهيئة بفتح مظاريف العطاءات في حضور مقدمي العطاءات اللذين يقررون الحضور أو من ينوب عنهم بموجب تفويض كتابي لحضور جلسات فتح المظاريف في الوقت والتاريخ والمكان المذكورين في البرنامج الزمني أعلاه وعلى ممثلي مقدمي العطاءات الحاضرين أن يوقعوا لإثبات حضورهم وسيتم فتح التغليف الخارجي وفض المظروف الفني في جلسة فض المظاريف الفنية والتأكد من استكمال العطاء والالتزام بمستندات العطاء. وستقوم الهيئة بإعداد محضر لوقائع جلسة فتح مظاريف العطاءات الفنية بما في ذلك المعلومات التي سيفصح عنها للحاضرين طبقاً لمتطلبات هذا البند.

2.19 التقييم الفني

ستقوم الهيئة قبل إجراء أي تقييم مفصل للعطاءات بفحص العطاءات التي قدمت وتحديد ما إذا كانت كل المعايير الأساسية المحددة في كراسة الشروط والمواصفات قد تم الوفاء بها. ويتم تقييم العروض المقدمة من الشركات على أساس أن نسبة تقييم العرض الفني هي (60%) وأن نسبة تقييم العرض المالي هي (40%).

ويجوز للهيئة (ووفق تقديرها المطلق) أن تطلب استيفاء واستيضاح ما غمض من أمور فنية واستكمال المستندات الناقصة من العرض الفني المقدم من أصحاب العطاءات المتقدمة للمناقصة بشرط مراعاة المساواة وتكافؤ الفرص بينهم ويتعين أن يكون هذا الطلب واستجابة مقدم العطاء كتابياً ولا يؤدي إلى أي تغيير جوهري في مضمون العطاء أو القيم والواردة بالعرض المالي. يعتمد التقييم الفني على القبول أو الرفض لكل بند من بنود العطاء على حدة.

2.20 جدول المحددات الخاصة بالتقييم الفني

الدرجة الكلية	درجة البند	بنود التقييم الرئيسية	مسلسل
40	8	الكيان القانوني.	مقدم الخدمة
	8	حجم الأعمال الحالي لمقدم الخدمة واستقراره في السوق خلال السنوات الثلاث الماضية.	
	24	سابقة الخبرة في تنفيذ مشروعات مماثلة.	
30	10	جودة وتكامل خطة العمل .	خطة العمل
	5	مدى تفهم المتطلبات	
	5	تقييم الحل الفني.	
	5	جودة الحل المقدم.	
	5	منهجية التنفيذ والخطة الزمنية للتنفيذ	
30	30	الكوادر البشرية (والخبرات الفنية ومهارات ومؤهلات فريق العمل).	الجانب التنفيذي
100		إجمالي النقاط الفنية	

وستقوم الهيئة بتقييم العروض الفنية وفقاً لعناصر جدول تقييم العروض. وتقبل فقط العطاءات التي تحصل في التقييم الفني على 75% فأكثر من مجموع النقاط الفنية دون أدنى التزام على الهيئة في ابداء اسباب التقييم وكذا القبول والرفض للعطاءات المقدمة.

ويحذر التنويه أن العرض قد يتم رفضه لعدم تمكن اللجنة الفنية من التقييم أو لعدم الالتزام بالشروط وذلك لأسباب متعددة

من بينها: -

- عدم وجود أي مستندات من المرفقات المطلوبة.
- عدم الالتزام بتقديم بيانات الشركة على النماذج الموجودة بالكراسة.
- عدم النص على إمكانية تنفيذ جميع الالتزامات المذكورة بالكراسة والمسئولة عنها الجهة مقدمة العطاء.

2.21 فض المظاريف المالية

ستقوم الهيئة فور الانتهاء من تقييم العطاءات الفنية بإخطار مقدمي العطاءات كتابياً بما إذا كانت عطاءاتهم الفنية تعتبر مستوفية ومقبولة او مرفوضة، كما يتضمن هذا الإخطار أيضاً دعوته مقدمي العطاءات المقبولة فنياً لفتح العطاءات المالية. وسيتم اتباع ذات الخطوات السابق أتباعها بجلسة فض المظاريف الفنية.

2.22 التقييم المالي

أساس التقييم المالي من جانب الهيئة سيكون باستخدام القيمة المالية المقدمة والتي ستسدها عن العملية ككل كأساس للتقييم المالي. وسيتم التقييم فقط للعطاءات التي قبلت فنياً. وسيتم التقييم المالي في ضوء القيمة التي ستسدها الهيئة والتي يتضمنها العرض المالي مع الأخذ في الاعتبار النقاط الفنية الحاصلة عليها كل شركة والشروط المالية المقدمة مع كل عطاء.

2.23 طريقة التقييم المالي

60	X	إجمالي التقييم الفني للعطاء (س)	+	40	X	أرخص سعر للعطاءات المقدمة	=	التقييم للعطاء (س)
		100				سعر العطاء (س)		

2.24 أخطار العطاء الفائز والترسية المالية

في حالة ما إذا كان قيمة أقل العطاءات أقل من القيمة التقديرية للمناقصة والموضوعة من قبل الهيئة، فيعتبر هذا العطاء فائزاً، وستقوم الهيئة بأخطار صاحب هذا العطاء بالترسية عليه.

2.25 توقيع العقد

تصدر الهيئة خطاب ترسية ويسلم لمن ترسو عليه المناقصة أو إخطاره به بموجب خطاب موصى بعلم وصول، وعليه أن يتقدم للهيئة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ استلامه للإخطار للتوقيع على العقد، وفي حالة عدم تنفيذ امر الاسناد أو عدم التوقيع على العقد يحق للهيئة إلغاء الترسية ومصادرة التأمين ولا يحق له الرجوع على الهيئة في هذا الشأن، أما إذا كان التأخير لأسباب ترجع للهيئة فتحسب المدة المذكورة من تاريخ إخطاره بجاهزية العقد للتوقيع.

2.26 تعديل المدد والأعمال

للهيئة الحق في أي وقت من الأوقات خلال مدة العقد أن تعدل في الأعمال والمدد سواء بالزيادة أو بالنقص في حدود 25% (خمسة وعشرون في المائة) وبنفس السعر المقدم من صاحب العطاء الراسي عليه المناقصة مع تسوية الإجمالي تبعاً لذلك ويعتبر مقدم العطاء موافقاً على هذا الشرط بمجرد تقديم عطاءه، وليس له الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك.

2.27 حرية الهيئة في الإلغاء والتعديل

للهيئة حرية التصرف في أي وقت سابق لتاريخ وموعد فض المظاريف الفنية أن ترسل إشعاراً كتابياً لمقدمي العطاءات بالآتي :

- إلغاء أو تغيير الاجراءات الواردة بكراسة الشروط .
- إلغاء، إضافة، تعديل كل أو جزء من كراسة الشروط .
- مد فترة وتاريخ موعد لجنة فض المظاريف الفنية.

2.28 مسئولية الهيئة عن تكاليف العطاءات

في جميع الأحوال لا تكون الهيئة مسئولة أمام أي مقدم عطاء عن أي تكاليف أو مصاريف أو خسائر أو أضرار قد يتكبدها في إعداد عطاءه أو في إجراء المفاوضات اللاحقة المرتبطة بالعطاء أو الاتفاق ولا تضمن أو تلتزم الهيئة بأي وجه من الوجوه بأن ترسي المشروع لأي متناقص يستجيب لهذا العطاء مهما كانت محتويات العطاء المقدم منه ومدى أفضليتها بالنسبة إلى ما قد يقدم من عطاءات من متناقصين آخرين ، ويقبل ويوافق مقدمو العطاءات على الالتزام بكل القواعد والشروط المنصوص عليها في كراسة الشروط والمواصفات ومستندات العطاء ويقبلون قرارات الهيئة كقرارات نهائية في عملية الطرح والترسية، ويحق للهيئة إلغاء وسحب الطرح دون إعلان عن ترسية المشروع وفقاً فقط لإرادة الهيئة منفردة وبصرف النظر عن العطاءات التي قد يتم أو تم تقديمها، وذلك كله دون ادنى مسئولية على الهيئة تجاه أي شخص قد حصل على كراسة الشروط أو تقدم أو سيقدم العطاء.

2.29 التنازل عن العقد

لا يجوز للجهة المتعاقدة أن تتنازل عن العقد- كله أو جزء منه -لأي شخص آخر طبيعي أو اعتباري إلا بعد الحصول على موافقة مسبقة من الهيئة دون الإخلال بمسئولية مقدم العطاء عن التزاماته تجاه الهيئة، وفي حالة حدوث ذلك يحق للهيئة اتخاذ كافة الإجراءات التي يكفلها العقد ولائحة المشتريات والقواعد التي تقرها الهيئة.

2.30 الإخلال بشروط التعاقد

في حالة الإخلال بشروط التعاقد فإنه يحق للهيئة فسخ العقد، أو سحب العمل من من ترسو عليه المناقصة وتنفيذه على حسابه بذات الشروط والمواصفات المعلن عنها والمتعاقد عليها ويصبح التأمين النهائي من حق الهيئة، كما يكون لها الحق أن تخصم ما تستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تُستحق لمن ترسو عليه المناقصة لديها. وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى، أيأ كان سبب الاستحقاق دون الحاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

2.31 فسخ العقد تلقائياً

يفسخ العقد تلقائياً قبل انتهاء مدته دون ابداء اية اعتراضات من المتعاقد، ودون الحاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قانونية في الحالات الآتية: -

- (1) إذا ثبت أن المتعاقد أستعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعاملاته مع الهيئة أو حصوله على العقد.
- (2) إذا أفلس المتعاقد أو أعسر.

2.32 فسخ العقد قبل انتهائه

بخلاف الحالات التي ينقضي فيها العقد تلقائياً يكون للهيئة الحق في فسخ العقد قبل انتهاء مدته دون اعتراض من المتعاقد ودون الحاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قانونية في الحالات الآتية:

- (1) إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد أو أي التزام من الالتزامات المنصوص عليها بكراسة الشروط.
 - (2) في حالة تقاعس أو تباطؤ المتعاقد في البدء بتنفيذ العقد.
- ويترتب على الفسخ في الحالات السابقة فيما عدا الوفاة مصادرة التأمين النهائي لصالح الهيئة، ولها الحق في تحميل المتعاقد بكل خسارة أو مصروفات تنتج عن الفسخ، وحققها في مطالبته بالتعويض، ولها في سبيل ذلك الحجز على ما يكون للمتعاقد لدى الغير أو الجهات الإدارية الأخرى.

2.33 الالتزام بالقوانين

يلتزم من ترسو عليه المناقصة بكافة القوانين المصرية السارية وقت إبرام العقد وما يرد عليها من تعديلات مستقبلية والاستجابة لكافة متطلبات الهيئة والجهات الحكومية الأخرى ذات الصلة.

2.34 فض المنازعات

تطبق أحكام قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم (83) لسنة 2002 وتعديلاته الصادرة بالقرار بقانون رقم (27) لسنة 2015م في المنازعات التي تنشأ حول تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود التعاقد المزمع إبرامه مع الراسي عليهم المناقصة.

في حالة فشل التفاوض فأن التعاقد يحكمه القانون المصري وتختص محاكم مجلس الدولة بالفصل في النزاع.

2.35 شروط وأحكام أخرى

- يجب أن يخلو العطاء من كل قيد أو شرط أو أجل من أي نوع وإذا رغب مقدم العطاء في ابداء أي ملاحظة خاصة بالنواحي الفنية فيجب إثباتها في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني.
- لن يلتفت إلى أي ادعاء من مقدم العطاء لوجود خطأ في العطاء المقدم منه أيًا كان هذا الخطأ إذا ما تقدم هذا الادعاء بعد الميعاد المحدد لفتح المظاريف.

3. الاعمال المطلوبة

3.1 نطاق الاعمال المطلوبة

- 3.1.1 مراجعة واعتماد عقود المقاول والتأكد من انها تحتوي على جميع الاعمال المطلوبة في العطاء.
- 3.1.2 مراجعة واعتماد جميع الكتلوجات الفنية ومواصفات الخامات التي يقدمها المقاول والتأكد من انها تطابق المواصفات المتعاقد عليها.
- 3.1.3 مراجعة واعتماد الرسومات التشغيلية (**Workshop Drawings**) والتي يقدمها المقاول قبل البدء في تنفيذ الاعمال.
- 3.1.4 المتابعة الدائمة والمستمرة لتنفيذ جميع بنود التعاقد ومتابعة الجدول الزمني للمشروع وإخطار المقاول بأي تأخير او تغيير عن الجدول الزمني الأصلي للمشروع.
- 3.1.5 متابعة اعمال التعاقد المنفذة والتأكد من تنفيذها طبقاً للمواصفات العالمية والعمل على حل المشاكل الفنية على الطبيعة والتي قد تعترض التنفيذ بما لا يغير من فلسفة المشروع.
- 3.1.6 استلام ومعاينة وحصر جميع الخامات الموردة بالموقع والتأكد من مطابقتها للتعاقد.
- 3.1.7 الاشراف على اجراء الاختبارات اللازمة للتأكد من جودة الاعمال (**Quality Control**).
- 3.1.8 مراجعة جميع مستخلصات المقاولون وجداول الحصر واعتمادها.
- 3.1.9 حضور الاجتماعات الدورية التي تعقد في الموقع والمشاركة في حل أي مشاكل تعوق التنفيذ.
- 3.1.10 اعداد التقارير الفنية الدورية الشهرية موضحاً بها حجم الاعمال التي تحتوي على مدي مطابقتها للبرنامج الزمني والمشاكل التي قابلت العمل على مدار الشهر السابق وكيفية التغلب على هذه المشاكل وحلها والاعمال المتوقع تنفيذها في الشهر اللاحق.
- 3.1.11 متابعة واعتماد رسومات ال **As Built** المقدمة من المقاول.
- 3.1.12 حضور لجنة الاستلام الابتدائي للمشروع.
- 3.1.13 عمل تقرير نهائي وشهادة اشراف على سلامة جميع الاعمال المنفذة وأنها نفذت طبقاً للمواصفات ونجحت في جميع الاختبارات التي أجريت عليها.
- 3.1.14 تلتزم الشركة بتكوين فريق الاشراف على التنفيذ كالتالي:

م	المهندس المسئول	التواجد	العدد	الخبرة
1	مهندس مدني (مدير المشروع)	دائم	1	خبرة لا تقل عن 15 عام
2	مهندس ميكانيكا	دوري	1	خبرة لا تقل عن 10 عام
3	مهندس كهرباء	دوري	1	خبرة لا تقل عن 10 عام
4	متابعة ومساندة مستمرة من المكتب للأمر الفنية والإدارية بالموقع (Office Back Up)			

3.2 أسلوب الحساب في حال تأخر المشروع

في حالة التأخير في الانتهاء من أعمال المشروع عن المدة الزمنية المحددة بالعقد لأسباب خارجة عن إرادة الاستشاري يتم تكليف لجنة عن طريق الهيئة لبحث أسباب التأخير والمتسبب فيه، وتقوم بتقييم مدة التأخير فيما لا يتجاوز (25%) من قيمة التعاقد (طبقاً لشروط التعاقد).

3.3 أسلوب التراسل الرسمي أثناء تنفيذ المشروع

بعد ترسية الاعمال والبدء في تنفيذ أعمال الاستشارات يتم عقد اجتماع لبدء الأعمال يحضره كافة الأطراف المعنية بالمشروع، ويحدد به أسلوب التراسل / الجهات المعنية بالتراسل / نماذج التراسل المقررة، وكذلك كافة المطالب من كافة الجهات، بما يحقق سرعة الاستجابة وتدفق المعلومات وطبقاً للخطة الزمنية للمشروع.

4. محتويات المظروف الفني

يكتب على المظروف الفني الآتي:

المناقصة العامة رقم (2) لسنة 2020/2019

عملية الاشراف على تنفيذ

محطتي معالجة مياه الصرف الصحي بالمنطقة الجنوبية

عطاء شركة ()

"العرض الفني"

يجب على مقدمي العطاءات الفنية التوقيع على كل صفحة من الأصل من المفوض من قبل الشركة. يجب أن تبدأ العروض بصفحة المحتويات التي تحدد أرقام صفحات الأقسام المختلفة للعرض، وتكون صفحات العرض مطبوعة على جهة واحدة فقط وبمقاس (A4)، التنسيق التلقائي للهوامش بنظام مايكروسوفت اوفيس) ما لم تحتوي تلك الصفحات على كتالوجات أو أي بيانات فنية تحتاج لمقاس أوراق مختلف والتي يجب ألا يتجاوز حجمها مقاس A3 ويجب أن يغطي العرض البنود المطلوبة بشكل كامل متضمناً المعلومات التفصيلية المطلوبة بكراسة الشروط.

يحتوي المظروف الفني المقدم من الجهة مقدمة العطاء على البنود الآتية:

1. بيانات الجهة مقدمة العطاء.
- 2) التنفيذ على الحساب وغرامات التأخير.
- 3) شروط السداد والدفعات المقدمة.
- 4) العروض الفنية للأعمال.
- 5) المرفقات.
- 6) وثائق قانونية وإدارية للتحالفات

- ◀ على الجهة مقدمة العطاء الالتزام والحفاظ على الترتيب أعلاه مع وضع فواصل بين كل بند من بنود المظروف وذلك لتسهيل عملية التفريغ والتقييم اختصاراً للوقت والمجهود.
- ◀ تقدم العطاءات باللغة العربية مع إمكانية استخدام اللغة الانجليزية للمصطلحات الفنية.
- ◀ يجب ترقيم كل الأوراق في محتويات العرض بما فيها الغلاف والفواصل.

4.1 بيانات الجهة مقدمة العطاء

4.1.1 التعريف بالجهة مقدمة العطاء

- تذكر بيانات الجهة مقدمة العطاء من خلال ملء نموذج التعريف بالشركة.
- من حق لجنة البت استبعاد الشركات التي لا تقوم بتقديم نموذج البيانات كامل ومعتمد ومختوم بخاتم الشركة.
- لا يعتد بأي تحالف ما لم يتم ملء نموذج البيانات المذكور وإدراج صورة اتفاق التحالف ضمن المرفقات.
- لا بد من ذكر الهيكل التنظيمي للشركة مقدمة العطاء مع تحديد الإدارات (الفنية، الإدارية، المالية) لكلٍ منهم وكذلك أسماء الأشخاص الممكن الاتصال بهم عند الحاجة.
- يذكر أسماء ووظيفة من لهم الحق في حضور لجان فتح المظاريف.
- ويرفق بيان بأسماء الأشخاص المصرح لهم بالتعاقد لحساب الشركة أو المنشأة ومدى هذا الحق وحدوده وأسماء المسؤولين مباشرة عن توقيع العقود وتوقيع الإيصالات وتسليم المخالصات باسم الشركة أو المنشأة ونماذج من توقيعاتهم على أن تكون هذه النماذج على ذات صورته العقد أو التوكيل.

- لا بد من إرسال السيرة الذاتية للأشخاص اللذين سيتم ذكر أسمائهم كمسؤولين عن المشروع. علماً بأنه لا يجوز تغيير أي منهم إلا بموافقة كتابية من إدارة الشركة.

4.1.2 البيانات المالية للجهة مقدمة العطاء

الكيان القانوني، رأس المال المصدر ورأس المال المسدد، بيانات البنوك المحلية والعالمية التي تتعامل معهم الشركة.

4.1.3 الخبرة وسابقة الأعمال في مجال الأعمال المطلوبة

لا بد أن تقدم الجهة مقدمة العطاء إمكانياتها الفنية بما يطمئن لجنة البت بأن الشركة مقدمة العطاء لديها خبرات معتمدة ومؤهلة ومعززة بمجموعات عمل متعددة من مهندسون وفنيون وإداريون متخصصون وذوي خبرات قادرة على توفير الخدمات المطلوبة بأعلى مستوى وكفاءة وألا سوف يتم استبعاد عرض الجهة المتقدم غير الملتمزة بهذا الشرط. لأغراض التقييم على الجهة المتقدمة أن توضح في العرض سابقة الخبرة في مجال المناقصة على شكل الجدول المرفق في النموذج الخاص بسابقة الأعمال.

جدير بالذكر أنه يفضل أن يرفق مع العرض شهادات من الجهات المذكورة في الجدول السابق تؤكد ما ورد فيه أو صور هذه الشهادات أو صور عقود الاعمال ولن يؤخذ في التقييم أي خبرات غير مرفقة بهذه المستندات. يجب ان لا تقل سابقة أعمال الشركة المقدمة للعرض عن (ثلاث سنوات) في مجال المناقصة.

- من حق لجنة البت استبعاد الشركات التي لا تقوم بتقديم البيانات كاملة ومعتمدة ومختومة بخاتم الشركة.

4.2 التنفيذ على الحساب وغرامات التأخير

في حالة التأخير أو عدم الالتزام في التنفيذ يتم التنفيذ على حساب الشركة الراسي عليها دون التقيد بالقيمة الموضوعه من قبل الشركة ويتم السداد والخصم من حساب الشركة مضافاً اليه 10% من قيمة ما يتم سداده كمصروفات إدارية، وهذا كله مع عدم الإخلال بحق الهيئة في تطبيق ما جاء من غرامات بلاتحة المشتريات الخاصة بالهيئة والمقررة بنسبة 1% عن كل أسبوع أو جزء من أسبوع وبحد أقصى 10% من إجمالي قيمة العقد ، وتوقع تلك الغرامة بمجرد حصول التأخير وبدون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قانونية أو رسمية ويعتبر من ترسو عليه المناقصة أنه قد قبل توقيع الغرامات المشار إليها أنفا بدون أي اعتراض وتخصم هذه الغرامات (لحساب الهيئة) أولاً بأول من كل دفعة مستحقة لمن ترسو عليه المناقصة أو من أية مبالغ مستحقة له لدى الهيئة.

4.3 شروط السداد والدفعات المقدمة

السداد بموجب تحويل بنكي في نهاية كل شهر على الأقل ويحدد مقدم العطاء أي شروط سداد آخري يرى أنها مناسبة له على أن يتم تقييمها ضمن التقييم المالي لعرضه. يمكن صرف دفعات مقدمة من قيمة التعاقد ويحد أقصى 25% وذلك بشرط تقديم خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وغير قابل للإلغاء على أن يسرى هذا الخطاب حتى تاريخ استحقاق صرف هذه المبالغ على أنه عند المفاضلة المالية بين العطاءات سيتم إضافة فائدة تعادل سعر الفائدة المعلن من البنك المركزي المصري وقت البت المالي في المناقصة إلى قيمة العطاءات المقترنة بدفع مقدم وذلك عن المبالغ المطلوب دفعها مقدماً.

4.4 العروض الفنية للأعمال

لا بد أن يقوم كل مقدم عطاء بتقديم عطاء كامل يغطي كل الاعمال المطلوب تنفيذها والمتقدم فيها.

4.5 المرفقات

وثائق قانونية وإدارية للعطاءات

- صورة رسمية من عقد التأسيس والنظام الأساسي مع العطاءات المقدمة من شركات الاموال، وبالنسبة لشركات الأشخاص يرفق صورة رسمية من عقد المشاركة، أما المنشآت الفردية يرفق صورة رسمية من قرار تأسيسها.
- مستخرج حديث من السجل التجاري الخاص بالشركة.
- صورة من البطاقة الضريبية الخاصة بالشركة مدون بياناتها آلياً، وموضحاً بها آخر إقرار ضريبي (صورة واضحة).
- صورة مما يفيد ان الشركة مسجلة وفقاً لأحكام قانون رقم 67 لسنة 2016 بشأن إصدار قانون الضريبة على القيمة المضافة (صورة واضحة).
- شهادات من الجهات المذكورة في جدول سابقة الأعمال أو على الأقل صور عقود وأوامر التوريد.
- أية معلومات توضيحية أخرى.

4,6 وثائق قانونية وإدارية للتحالفات

- بيان باسم مقدم العطاء (ممثل التحالف) وجنسيته وطبيعة نشاطه.
- صورة من عقد التحالف.
- إقرار صادر من ممثل التحالف يقر فيه بمسئوليته الجنائية والمدنية والمالية.
- أسماء جميع أعضاء التحالف /الشركاء وجنسياتهم وكافة بياناتهم المتعلقة بإنشائهم ونظامهم الاساسي وآخر ثلاث ميزانيات معتمدة لهم.
- بيان يتضمن مهمة كل عضو من أعضاء التحالف.
- الشركة الأم لكل عضو من أعضاء التحالف وكافة بياناتها وجنسيته وثلاث ميزانيات الاخيرة المعتمدة لها ... الخ.
- مخطط يوضح توزيع المسؤوليات داخل أعضاء التحالف وتحديد أفراد فريق العمل الرئيسيين وتفصيل اي اتفاقيات بين أعضاء الائتلاف فيما يتعلق بهذا المشروع.

5. محتويات المظروف المالي

يكتب على المظروف المالي الآتي:

المناقصة العامة رقم (2) لسنة 2020/2019

عملية الاشراف على تنفيذ

محطتي معالجة مياه الصرف الصحي بالمنطقة الجنوبية

عطاء شركة ()

العرض المالي

يحتوي العرض المالي المقدم من الجهة مقدمة العطاء على قيمة كل بند على حده من البنود المطلوبة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك مع مراعاة الآتي: -

- 1) أن تكون الفئات بالعطاء مدونة بالجنيه المصري، ومكتوبة بالحبر الجاف أو السائل أو الطباعة رقمًا وحروفًا باللغة العربية دون كشط أو تغيير أو تحشير.
- 2) ان لا تشمل القيم المقدمة من الشركة مقدمة العطاء أية ضرائب أو رسوم أو رسوم جمركية حيث أن الهيئة معفاة منها بموجب أحكام قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم (83) لسنة 2002 وتعديلاته، وفي حالة طلب إضافة الضريبة على القيمة المضافة يجب النص على ذلك صراحة في العرض المالي وفي حالة عدم طلب إضافة الضريبة يعتبر السعر شامل الضريبة على القيمة المضافة.
- 3) صاحب العطاء مسئول عن مراجعة المبالغ المقدمة منه سواءً من حيث مفرداتها أو مجموعها.
- 4) تظل الأسعار التي يتم الترسية بها على الشركة ثابتة دون أية زيادة طوال مدة التنفيذ ولا يحق لمن ترسو عليه المناقصة المطالبة بأي زيادة في الاسعار لأي سبب.
- 5) يعمل بأي تخفيض في الأسعار الواردة بالعطاء على أن يصل للهيئة قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف.
- 6) يكون للهيئة الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها، وإجراء التصحيحات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك. ويعتد بسعر الوحدة طبقاً للسعر المبين بالحروف، ولا يعتد بالعطاء المبني على خفض نسبة مئوية عن أقل عطاء يقدم في المناقصة.

6. نماذج تقديم العروض

6.1 جدول التأكد من استكمال العرض المرفقات المطلوبة

موجود	المرفق	البند
	صورة رسمية من عقد التأسيس والنظام الأساسي أو عقد المشاركة.	وثائق قانونية وإدارية
	مستخرج حديث من السجل التجاري الخاص بالشركة.	
	صورة البطاقة الضريبية للشركات المحلية فقط.	
	صورة آخر إقرار ضريبي للشركات المحلية فقط.	
	صورة من ما يفيد ان الشركة مسجلة وفقا لأحكام قانون رقم 67 لسنة 2016 بشأن إصدار قانون الضريبة على القيمة المضافة	
	شهادات من الجهات المذكورة في جدول سابقة الأعمال.	وثائق قانونية وإدارية للتحالفات
	تفويض أو توكيل لممثل الشركة.	
	بيان باسم مقدم العطاء (ممثل التحالف) وجنسيته وطبيعة نشاطه.	
	صورة من عقد التحالف.	
	إقرار صادر من ممثل التحالف يقر فيه بمسئوليته الجنائية والمدنية والمالية.	
	أسماء جميع أعضاء التحالف /الشركاء وجنسياتهم وكافة بياناتهم المتعلقة بإنشائهم ونظامهم الاساسي وآخر ثلاث ميزانيات معتمدة لهم.	
	بيان يتضمن مهمة كل عضو من أعضاء التحالف.	
	الشركة الأم لكل عضو من أعضاء التحالف وكافة بياناتها وجنسياتها و ثلاث ميزانيات الاخيرة المعتمدة لها ... الخ.	
	مخطط يوضح توزيع المسؤوليات داخل أعضاء التحالف وتحديد أفراد فريق العمل الرئيسيين وتفاصيل اي اتفاقيات بين أعضاء الائتلاف فيما يتعلق بهذا المشروع.	
	العرض الفني.	
	الخطة الزمنية.	
	الهيكل التنظيمي لإدارات المشروع.	

موجود	المرفق	البند
	التأمين الابتدائي.	متطلبات جهة الاسناد
	تفويض حضور لجنة فض المظاريف الفنية والمالية.	
	أصل كراسة الشروط والمواصفات بعد ختم جميع أوراقها بخاتم الشركة.	
	نموذج خطاب العطاء مستوفي التوقيع على كافة الإقرارات.	
	نموذج نقطة الاتصال.	
	نموذج سابقة أعمال الشركة.	
	نموذج البنوك التي تتعامل معها الشركة.	
	الهيكل التنظيمي لفريق المشروع وأسماء الأشخاص الممكن الاتصال بهم عند الحاجة.	
	أسماء ووظيفة من لهم الحق في حضور لجان فتح المظاريف.	
	بيان بأسماء الأشخاص المصرح لهم بالتعاقد لحساب الشركة.	
	نماذج التوقيعات للأشخاص المصرح لهم بالتعاقد لحساب الشركة.	

6.2 نماذج بيانات الشركة

6.2.1 نموذج نقطة الاتصال

	الفرع التابع له المسئول
	عنوان الفرع التابع له
	اسم الشخص المسئول
	المسمى الوظيفي
	هاتف أرضي
	هاتف محمول
	فاكس
	البريد الإلكتروني

6.2.2 نموذج سابقة أعمال الجهة مقدمة العطاء

الجهة	العنوان	الشخص المسئول	التليفونات / البريد الإلكتروني	الأعمال المنفذة	قيمة الأعمال

6.2.3 نموذج البنوك التي تتعامل معها الشركة

اسم البنك	العنوان	تليفون / بريد إلكتروني

6.3 نموذج خطاب العطاء

اسم الشركة /

الموضوع: عطاء عملية الاشراف على تنفيذ محطتي معالجة مياه الصرف الصحي بالمنطقة الجنوبية

السيد / مدير تنفيذي مساعد المشتريات

تحية طيبة وبعد،،،،

(1) استجابة لدعوتكم لتقديم عطاءات للمناقصة العامة التي صدرت بتاريخ 6 / 7 / 2019م تحت عنوان "عطاء عملية الاشراف على تنفيذ محطتي معالجة مياه الصرف الصحي بالمنطقة الجنوبية " وطبقاً للتعليمات الصادرة لمقدمي العطاءات (شاملة كل الملاحق والمستندات القانونية والإضافات) (التعليمات) يتقدم الموقعون أدناه بموجب هذا الخطاب بعطاءهم للهيئة طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات والمستندات القانونية والملاحق لهذا الموضوع وفق ما هو مبين في العرضين الفني والمالي المصاحبين لهذا الخطاب (عطاؤنا).

(2) نقر بأن التعليمات وكل المستندات التي قدمتموها لنا (شاملة كل المستندات القانونية والملاحق لهذا الموضوع والعرضين الفني والمالي المصاحبين) صحيحة وملزمة شاملة أي جزء من أي من تلك المستندات لم نوقع عليها كما نؤكد أننا قد أخذنا بعين الاعتبار في التقدم بعطائنا إضافاتكم أرقام (تذكر في حالة صدورها) والتي أرسلت لنا أثناء مدة العطاء ومرفق مع هذا الخطاب نسخة موقعة على كل منها.

(3) نقر بأننا قد تعرفنا تماماً قبل التقدم بعطائنا على القوانين والقرارات المصرية وكل الأحوال الاجتماعية والسياسية والاقتصادية الأخرى السائدة في هذا المكان وفي مصر والتي قد تؤثر على أعمال التقييم المقدمة في عطائنا وان مسؤولية التحقق من هذه المعلومات والبيانات والمستندات تقع على عاتقنا دون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس وأننا لن نرجع على الهيئة بأية مسؤولية في هذا الخصوص.

(4) القيم المقدمة في عرضنا المالي وكل المعلومات والبيانات المرفقة مع عطائنا كاملة وبدون أي تحفظات أو مضامين فنية و / أو مالية خفية لقد فحصت كل المعلومات والبيانات المشار إليها بدقة تامة وهي دقيقة من كافة النواحي .

(5) نوافق على الالتزام بهذا العطاء لمدة ثلاثة (3) أشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية او لمثل تلك المدة التي تم تمديدتها وتحديدها طبقاً للتعليمات وسيظل عطاءنا ملزماً لنا أثناء تلك المدة.

(6) مرفق مع عطائنا تأمين العطاء (التأمين الابتدائي) بمبلغ إجمالي مقداره فقط 40000 جنيه لا غير ويتكون تأمين العطاء من (يتحدد: نقداً/ شيك / خطاب ضمان) نوافق على قيامكم بمصادرة تأمين العطاء في الظروف وبالطريقة المحددة في تعليمات المناقصة.

(7) نقر إنكم قد تقومون بإلغاء عملية المناقصة في أي وقت لأي سبب تعتقدون انه مقبول ونقر إنكم لن تتحملوا أي مصاريف تحملناها في تقديم العطاء.

(8) مرفق مع هذا الخطاب شهادة بصحة توقيعات ممثلينا المفوضين.

(9) نشهد بأن هذا العطاء قد تم إعداده بدون اتصال أو تعاون مع شركات أو مؤسسات أخرى وأشخاص آخرين تمت دعوتهم لتقديم عطاءات باستثناء ما قد يكون قد تم إيضاحه للهيئة وتمت الموافقة عليه أصلاً من قبل الهيئة قبل تقديم هذا العطاء مثل تلك الموافقة المرفقة مع عطائنا.

(10) نشهد بأن هذا العطاء معتدل من كافة الوجوه ولا يتضمن أي ترتيب سرى أو احتيالي.

مقدم العطاء